

ملتقى الأبحر

@ 369 @ بولد ثم نفاه يلاعن وإن عكس حد والولد له في الوجهين ولا شيء إن قال ليس يا بني ولا يا بني ولا حد بقذف امرأة لها ولد لا يعلم له أب أو لاعت بولد بخلاف من لاعت بغيره ولا بقذف رجل وطء حراماً لعينه كوطء في غير ملكه من كل وجه أو من وجه كوطء أمة مشتركة أو مملوكة حرمت أبداً كأمته التي هي أخته رضاعاً ولا بقذف مسلم زنى في